

فقه العبادات - شافعي

الشك في نجاسة الماء والتحري فيه : (الشك عند الفقهاء هو التردد بين وجود الشيء وعدمه . سواء كان الطرفان في التردد سواء أكان أحدهما راجحا أما عند الأصوليين فهو ما استوى فيه الطرفان وإلا فالراجح ظن والمرجوح وهم . ومعنى التحري الاجتهاد وطلب الصواب والتفتيش عن المقصود)